

## أحكام القرآن

@ 582 @ فلما نزل النبي بقرب المدينة راجعا من سفره أرسل قوما لهدمه فهدم وأحرق \$

المسألة الثالثة قوله تعالى ( .! \$ ) !

قال المفسرون ضرارا بالمسجد وليس للمسجد ضرارا إنما هو ضرار لأهله \$ المسألة الرابعة

قوله ( .! \$ ) !

لما اتخذوا المسجد ضرارا لاعتقادهم أنه لا حرمة لمسجد قباء ولا لمسجد النبي كفروا بهذا

الاعتقاد \$ المسألة الخامسة قوله ( .! \$ ) !

يعني أنهم كانوا جماعة واحدة في مسجد واحد فأرادوا أن يفرقوا شملهم في الطاعة

وينفردوا عنهم للكفر والمعصية وهذا يدل على أن المقصد الأكثر والغرض الأظهر من وضع

الجماعة تأليف القلوب والكلمة على الطاعة وعقد الذمام والحرمة بفعل الديانة حتى يقع

الأنس بالمخالطة وتصفو القلوب من وضر الأحقاد والحسادة .

ولهذا المعنى تفتن مالك رضي الله عنه حين قال إنه لا تصلي جماعتان في مسجد واحد ولا

بإمامين ولا بإمام واحد خلافا لسائر العلماء وقد روي عن الشافعي المنع حيث كان ذلك

تشتيتا للكلمة وإبطالا لهذه الحكمة وذريعة إلى أن نقول من أراد الانفراد عن الجماعة كان

له عذر فيقيم جماعته ويقدم إمامته فيقع الخلاف ويبطل النظام وخفي ذلك عليهم وهكذا كان

شأنه معهم وهو أثبت قدما منهم في الحكمة وأعلم بمقاطع الشريعة \$ المسألة السادسة قوله

تعالى ( .! \$ ) !

يقال أرصدت كذا لكذا إذا أعدته مرتقبا له والخبر بهذا القول عن أبي عامر الراهب

سماه رسول الله أبو عامر الفاسق كان قد حزب الأحزاب لرسول الله